

القاهرة في: ١١ نوفمبر ٢٠٢١

السيد الأستاذ/ رئيس مجلس الإدارة

بنك

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى تعليمات حوكمة البنوك الصادرة بتاريخ ٢٣ أغسطس ٢٠١١ التي تناولت بعض بنودها تشكيل مجالس إدارة البنوك وضرورة وجود عدد ملائم من الأعضاء المؤهلين لمناصبهم مع مراعاة التنوع المناسب في القدرات والمهارات والخبرات والمعرفة، وأهمية تحقيق التوازن والاستقلالية بين أعضاء المجلس التنفيذي وغير التنفيذيين وكذا الأعضاء غير التنفيذيين المستقلين، مع مراعاة أن يكون أغلبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين.

وعملاً على تعزيز ممارسات الحوكمة المتبعة لدى البنوك وتماشياً مع أفضل الممارسات الدولية في هذا الشأن بما يضمن قيام مجالس إدارة البنوك بالرقابة على أعمال الإدارات التنفيذية، فقد قرر مجلس إدارة البنك المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦ أكتوبر ٢٠٢١ ما يلي:

أولاً: تعديل البنود التالية من تعليمات حوكمة البنوك الصادرة بتاريخ ٢٣ أغسطس ٢٠١١ وذلك اعتباراً من تاريخ انتهاء الدورة الحالية لمجلس الإدارة:

١. تعديل البند رقم (٢-٢-١) ضمن البند (٢-٢) بشأن تشكيل مجلس الإدارة، ليُصبح كالتالي:

"ينبغي أن يتكون مجلس إدارة البنك من عدد ملائم من الأعضاء المؤهلين لمناصبهم كأعضاء في مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة منه ولديهم الفهم الكافي لمهامهم مع التنوع المناسب في القدرات والمهارات والخبرات والمعرفة والفئة العمرية، ويراعى وجود عضو مجلس إدارة لتمثيل الأقلية من المساهمين إذا كان إجمالي مساهماتهم يُمثل ٥% أو أكثر من إجمالي المساهمات، كما يراعى ألا يقل تمثيل المرأة في مجلس إدارة البنك عن عضوتين على الأقل".

٢. تعديل البند رقم (٢-٢-٣) ضمن البند (٢-٢) بشأن تشكيل مجلس الإدارة، ليُصبح كالتالي:

"يتعين الفصل التام بين مسؤوليات ومهام ومنصبي كلٍ من رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي (العضو المنتدب) ولا يجوز أن يتولى ذات الشخص رئاسة مجلس إدارة البنك ومهام الرئيس التنفيذي، ويتم تحديد اختصاصات ومسؤوليات كلٍ منهما وتوثيق ذلك كتابياً واعتماده من مجلس الإدارة، على أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضو غير تنفيذي".

٣. تعديل البند رقم (٢-٥-٢-٢) ضمن البند (٥-٢-٢) بشأن التوازن والاستقلالية ليُصبح كالتالي:

"يتعين أن يتضمن تشكيل المجلس عضوين تنفيذيين على الأكثر، ويكون باقي الأعضاء من غير التنفيذيين على أن يكون من بينهما عضوين غير تنفيذيين مستقلين على الأقل، ويقع على عاتق الأعضاء غير التنفيذيين مسؤولية الاشراف على أداء الإدارة العليا، مع مراعاة ألا تزيد مدة عضوية مجلس الإدارة للعضو غير التنفيذي عن دورتين وبمدة حدها الأقصى ست سنوات متصلة أو منفصلة، ويجوز مدها دورة واحدة (ثلاث سنوات) إضافية بمبررات قوية وبموافقة البنك المركزي".

ثانياً: مراعاة أن يتولى رئاسة لجان مجلس الإدارة أعضاء غير تنفيذيين ويُفضل أن يكونوا من الأعضاء غير التنفيذيين المستقلين بحيث يجوز للعضو المستقل الواحد أن يتولى رئاسة أكثر من لجنة فيما عدا لجنة المراجعة، بحيث لا يجوز للعضو غير التنفيذي المستقل الذي يتولى رئاسة لجنة المراجعة أن يتولى رئاسة لجنة أخرى.

برجاء التفضل بالتوجيه نحو الالتزام بالقرار المذكور.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

طارق عامر